

سنن البيهقي الكبرى

15988 - وأخبرنا أبو أحمد المهرجاني أنبأ أبو بكر بن جعفر ثنا محمد بن إبراهيم ثنا بن بكير ثنا مالك بن أنس قال قال Y الأمر المجتمع عليه عندنا أنه ليس فيما دون الموضحة من الشجاج عقل حتى تبلغ الموضحة وإنما العقل في الموضحة فما فوقها وذلك أن رسول الله ﷺ انتهى إلى الموضحة في كتابه لعمر بن حزم فجعل فيها خمسا من الإبل